كان يكون رأس آية نحو رب العالمين يجوز الوقف عليه لانه رأس
آية وهو سنة وان تعلق ما بعده بما قبله لما ثبت متصل
الاسناد الى ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا قرأ قطع قراءته يقول بسم الله الرحمن الرحيم ثم يقف
ثم يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم
ثم يقف وهذا اصل معتمد في الوقف على رءوس الآي وان كان
ما بعده كل منهما مرتبطا بما قبله ارتباطا معنويا ويجوز الابتدا
بما بعده لمجيئه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون الوقف حسنا — اختلاف الحسن
على قراءة غير حسن على اخرى نحو الوقف على مترفيها في قراءة
امرنا بالقصر والتخفيف وهي قراءة العامة من الامر اي امرناهم
بالطاعة ففسقوا فلا يوقف على مترفيها ومن قرا آمرنا بالمد
والتخفيف بمعنى كثرنا او قراءة امرنا بالقصر والتشديد
من الامارة بمعنى سلطنا حسن الوقف على مترفيها وهما
شاذتان لا يجوز القراءة بهما وقد يكون الوقف حسنا والابتدا
قبيحا نحو يخرجون الرسول واياكم الوقف حسن والابتدا — لعله الوقف على الرسول فقط
باياكم قبيح لفساد المعنى اذ يصير تحذيرا عن الايمان بالله
تعالى ولا يكون الا بكلام موف للمقصود والجائز هو ما يجوز — الجائز
الوقف عليه وتركه نحو وما انزل من قبلك فان واو العطف
تقتضي عدم الوقف وتقديم المفعول على الفعل يقتضي
الوقف فان التقدير ويوقنون بالآخرة لان الوقف عليه
يفيد معنى وعلامته ان يكون فاصلا بين كلامين من — علامة الجائز
متكلمين وقد يكون الفصل من متكلم واحد كقوله لمن الملك
اليوم الوقف جائز فلما لم يجبه احد اجاب نفسه بقوله

لله الواحد

9

لله الواحد القهار وكقولهم انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم
هنا الوقف ثم يبتدي رسول الله على انه منصوب بفعل مقدر
لان اليهود لم يقروا بان عيسى رسول الله فلو وصلنا عيسى ابن مريم
برسول الله لذهب فهم من لا احساس له بالعلم انه من تتمة
كلام اليهود فيفهم من ذلك انهم مقرون انه رسول الله وليس
الامر كذلك وهذا التعليل يرقيه ويقتضي وجوب الوقف
على ابن مريم ويرفعه الى التام والقبيح وهو ما اشتد — القبيح
تعلقه بما قبله لفظا ومعنى ويكون بعضه اقبح من بعض
نحو ان الله لا يستحيي فويل للمصلين فانه يوهم غير ما اراده
الله تعالى فانه يوهم وصفا لا يليق بالباري سبحانه وتعالى ويوهم
ان الوعيد بالويل للفريقين وهو لطايفة مذكورين بعده
ونحو لا تقربوا الصلاة يوهم اباحة ترك الصلاة بالكلية فان
رجع ووصل الكلام بعضه ببعض غير معتقد لمعناه
فلا اثم عليه والا اثم مطلقا وقد يكون الوقف اقبح مما يوهم الموقف
على الكلام المنفصل الخارج عن حكم ما وصل به نحو انما يستجيب
الذين يسمعون والموتى لان الموتى لا يسمعون ولا يستجيبون
انما اخبر الله عنهم انهم يبعثون ومنه وعد الله الذين امنوا
وعملوا الصالحات لهم مغفرة واجر عظيم والذين كفروا وكذبوا
باياتنا ونحو للذين استجابوا لربهم الحسنى والذين لم يستجيبوا
له ونحو من يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فان اسلموا
فقد اهتدوا وان تولوا فمن تبعني فانه مني ومن عصاني
وشبه ذلك من كل ما هو خارج عن حكم الاول من جهة المعنى
لانه سوى بالوقف بين حال من آمن ومن كفر وبين من ضل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)